

مجلس النواب العراقي القوانين الصادرة



باسم الشعب

رئيس الجمهورية

استادا إلى أحكام البند (ثالثا) من المادة (٦١) والبند (ثالثا) من المادة (٧٣) من الدستور

صدر القانون الآتي:

رقم (٦) لسنة ٢٠١١

قانون إلغاء قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (١٠٠) لسنة ١٩٩٥

المادة الأولى: - يلغى قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (١٠٠) لسنة ١٩٩٥

المادة الثانية: - ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الأسباب الموجبة

بالنظر لمخالفة مضمون القرار لمبدأ المساواة بين العراقيين أمام القانون وفقا لنص المادة (١٤) من الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥.

شرع هذا القانون

نشر في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤١٨٩) في ٢٠١١/٥/١٦

